



# FCTC

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية  
بشأن مكافحة التبغ

## مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة الرابعة

بونتا دل إيست، أوروغواي،

٢٠-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

البند ٥-٥ من جدول الأعمال المؤقت

FCTC/COP/4/9

١٥ آب/أغسطس ٢٠١٠

## بدائل زراعة التبغ المستدامة اقتصادياً (فيما يتعلق بالمادتين ١٧ و ١٨ من اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ)

### تقرير مرحلي من الفريق العامل

١- قرر مؤتمر الأطراف<sup>١</sup> في دورته الثالثة (دوربان، جنوب أفريقيا، ١٧-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨) إنشاء فريق عامل ليعنى ببدائل زراعة التبغ المستدامة اقتصادياً فيما يتعلق بالمادتين ١٧ و ١٨ من اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ، وليحل محل مجموعة الدراسة التي كان مؤتمر الأطراف قد أنشأها من قبل بقرار<sup>٢</sup> اتخذته في دورته الأولى (جنيف، سويسرا، ٦-١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦)، والتي واصلت أعمالها بموجب قرار<sup>٣</sup> اتخذته مؤتمر الأطراف في دورته الثانية (بانكوك، تايلند، ٣٠ حزيران/يونيو - ٦ تموز/يوليو ٢٠٠٧).

٢- وطلب مؤتمر الأطراف من هذا الفريق العامل المنشأ بالقرار FCTC/COP3(16) أن يقدم إليه في دورته الرابعة تقريراً مرحلياً يشمل حسب الإمكان مجموعة أولى من خيارات السياسة العامة وتوصيات. وتلبية لهذا الطلب تم إرسال مسودة تقرير مرحلي إلى الأطراف في أيار/مايو ٢٠١٠ لتبدي تعليقاتها عليه. وعدل الميسرون الرئيسيون للفريق العامل ذلك التقرير استناداً إلى التعليقات التي وردت. وبناءً على ذلك فإن التقرير الراهن، الذي يتضمن في مرفقه موجزاً لخيارات السياسة العامة والتوصيات وهو حصيلة هذه الإجراءات الماضية والأعمال المشروحة أدناه. وهو يصف أيضاً التقدم المحرز حتى الآن، ويوجز أعمال المستقبل المقترحة، ويتضمن توصيات الفريق العامل المقدمة إلى مؤتمر الأطراف.

١ انظر القرار FCTC/COP3(16).

٢ انظر القرار FCTC/COP1(17).

٣ انظر القرار FCTC/COP2(13).

٣- وفيما يلي الأطراف الأعضاء الحاليين في الفريق العامل الذين يعملون بوصفهم ميسرين رئيسيين: البرازيل واليونان والهند والمكسيك وتركيا. أما الأطراف شركاء الفريق العامل فهم: بنغلاديش والصين وجيبوتي والاتحاد الأوروبي وجورجيا وغانا وجمهورية إيران الإسلامية ومالي والفلبين وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والجمهورية العربية السورية وتايلند وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا.

٤- وقد عقد الفريق العامل اجتماعه الأول في نيودلهي بالهند، في ١٦-١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وحضره الميسرون الرئيسيون وشركاء الفريق العامل، كما حضره الخبراء المدعوون، وممثلون عن منظمات غير حكومية معتمدة بصفة المراقب لدى مؤتمر الأطراف، وممثلون عن مبادرة التحرر من التبغ التابعة لمنظمة الصحة العالمية. وتولت أمانة الاتفاقية تسهيل أعمال هذا الاجتماع.

٥- وناقش الفريق العامل في اجتماعه الأول المبادئ العريضة التي يتعين وضعها في الاعتبار عند صياغة خيارات السياسة العامة وإعداد التوصيات. وطلب من الميسرين الرئيسيين أن يعدوا مسودة لمجموعة من خيارات السياسة العامة والتوصيات على أساس تلك المبادئ. وتم الاتفاق أيضاً على أن يلتزم الميسرون الرئيسيون المشورة من سائر شركاء الفريق العامل كلما كان ذلك ضرورياً.

٦- وبعد انتهاء ذلك الاجتماع أعد الميسرون الرئيسيون مسودة وثيقة تحتوي خيارات السياسة العامة والتوصيات وعرضوها على أعضاء الفريق العامل. وكانت هذه المسودة الأساس الذي ارتكزت عليه مناقشات الفريق العامل اللاحقة.

٧- وكان الفريق العامل قد طلب أيضاً في اجتماعه الأول أن تضبط أمانة الاتفاقية الاتصال بالوكالات ذات الخبرة المناسبة.

٨- ولذلك قامت أمانة الاتفاقية في أعقاب الاجتماع الأول بالاتصال بعدد من الوكالات التي تتمتع بهذه الخبرة، ومن بينها منظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) والمركز الكندي لبحوث التنمية الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والبنك الدولي. ووجهت أمانة الاتفاقية إلى هذه الوكالات الدعوة حسب الاقتضاء لحضور الاجتماع الثاني للفريق العامل.

٩- وعقد الفريق العامل اجتماعه الثاني في أكرا، غانا، في ٢١-٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٠. وحضر هذا الاجتماع الميسرون الرئيسيون والشركاء. وكان من بين المشاركين فيه أيضاً الخبراء المدعوون وممثلون عن منظمات غير حكومية معتمدة بصفة المراقب لدى مؤتمر الأطراف، وعن مبادرة التحرر من التبغ التابعة لمنظمة الصحة العالمية، وعن منظمة العمل الدولية. وسهلت أمانة الاتفاقية أعمال هذا الاجتماع. وناقش الفريق العامل المسودة الموجزة التي أعدها الميسرون الرئيسيون، والمهام التي يتعين إنجازها قبل انعقاد دورة مؤتمر الأطراف الرابعة، وشرع في إعداد التقرير المرحلي المطلوب عرضه على نظر مؤتمر الأطراف في الدورة المذكورة.

١٠- وتوافقت آراء الفريق حول هيكل مسودة خيارات السياسة العامة والتوصيات، وحول الفروع التالية: الغرض والنطاق والانطباق؛ والمبادئ التوجيهية؛ والتعاون الدولي. وكان هناك اتفاق عريض على هيكل الفرع التمهيدي (انظر المسودة الواردة في المرفق للاطلاع على التفاصيل).

١١- وقد تم إحراز تقدم على النحو التالي في كل من المجالات التي شملتها الفقرة (١) من القرار FCTC/COP3(16):

- الفقرة الفرعية (١)(أ) بشأن إعداد إطار منهجي موحد. اقترح الفريق إطاراً منهجياً أصبح قيد الاختبار الآن في أحد البلدان (وهو بلد عضو في الفريق العامل). ويقتضي الأسلوب المقترح إثبات صحة توحده من خلال تطبيقه في بلدان أخرى.
- الفقرة الفرعية (١)(ب) بشأن توحيد المصطلحات والصكوك والمتغيرات. يجري الآن إعداد قائمة المصطلحات، وستوضع في صيغتها الختامية مع التعاريف عند وضع خيارات السياسة العامة والتوصيات.
- الفقرة الفرعية (١)(ج) بشأن تعزيز إجراء الدراسات الخاصة بآثار زراعة التبغ. تجري الآن دراسات عن آثار زراعة التبغ في عدة بلدان أعضاء في الفريق العامل.
- الفقرة الفرعية (١)(د) بشأن تعزيز تبادل المعلومات والخبرات بين البلدان. يواصل الفريق العامل إعداد قاعدة لتبادل المعلومات والخبرات بين الأطراف.
- الفقرة الفرعية (١)(هـ) بشأن تقييم مصادر المعلومات الراهنة عن حالة زراعة التبغ والتوظيف ودور دوائر صناعة التبغ. شرع أعضاء الفريق العامل في العمل فرادى على تقييم مصادر المعلومات الحالية، بما فيها من معلومات عن البحوث والتجارب وأفضل الممارسات واللوائح. وسيناقش الفريق العامل تقييماتهم ونتائج دراساتهم.
- الفقرة الفرعية (١)(و) بشأن تعزيز علاقات التآزر والتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية. تبادلت الأطراف المعلومات عن الأنشطة التي نجحت حتى الآن في إرساء تعاون فعال بين الوزارات وسائر أصحاب المصلحة على المستوى القطري. وبُذلت الجهود أيضاً لوضع تعريف أدق للمجالات التي تقتضي التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية. وما زال المزيد من العمل مطلوباً بشأن آليات تعزيز التآزر مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.
- الفقرة الفرعية (١)(ز) بشأن وضع خيارات السياسة العامة والتوصيات. أحرز الفريق العامل تقدماً ملحوظاً في إعداد خيارات السياسة العامة والتوصيات على النحو المذكور في الفقرة ١٠ من هذه الوثيقة.

١٢- وتم الاتفاق أيضاً على أن يتولى الميسرون الرئيسيون تحديث مسودة خيارات السياسة العامة والتوصيات على أساس نتائج المناقشات التي دارت في الاجتماع الثاني للفريق العامل.

١٣- واتفق الفريق العامل على أن يلتزم من مؤتمر الأطراف تمديداً لمدة ولايته لكي يتسنى له ما يلي:

- أن يواصل إجراء بحوث مقارنة عن إطار منهجي موحد يصلح لتقييم أسلوب الرزق البديلة والمستدامة اقتصادياً؛
- أن ينتهي من المهام المحددة في القرار FCTC/COP3(16) الذي نشأ الفريق العامل بموجبه؛

- أن يوثق ارتباطه بالمنظمات الحكومية الدولية التي تتمتع بخبرة محددة في مسألة أسباب الرزق البديلة والمستدامة اقتصادياً ومسألة الأمن الغذائي، مثل منظمة الفاو، وأن يستمر في إشراك المنظمات غير الحكومية ذات الخبرة المحددة في مسألة أسباب الرزق البديلة والمستدامة اقتصادياً في أعماله؛
- أن يواصل تبادل المعلومات عن الخبرات المكتسبة والدروس المستفادة في مجال السياسات العامة التي تشجع البدائل المستدامة اقتصادياً لزراعة التبغ.

١٤- ولذلك يوصي الفريق العامل مؤتمر الأطراف بما يلي:

- تمديد مدة ولاية الفريق العامل وتكليفه بتقديم مسودة ختامية لمجموعة من خيارات السياسة العامة والتوصيات إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة؛
- استعراض عضوية الفريق العامل لإتاحة الفرصة أمام الأطراف لتنضم إلى الفريق بصفة شركاء وميسرين رئيسيين أو لتتسحب منه.

١٥- ويلتمس الفريق العامل أيضاً من مؤتمر الأطراف أن يوضح ما إذا كان آحاد الباعة (حسب المذكور في المادة ١٧) يدخلون في نطاق أعماله، علماً بأنه يوصي بمناقشة مسألة إدراج آحاد الباعة، المشار إليهم في المادة ١٧، خاصة وأن بعض الأطراف لا يزرع التبغ ولكنه يسمح ببيع منتجات التبغ.

### الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

١٦- مؤتمر الأطراف مدعو إلى أن يحيط علماً بهذا التقرير وأن ينظر في التوصيات الواردة في المرفق والمتعلقة بخيارات السياسة العامة.

## المرفق

### ملخص خيارات السياسة العامة والتوصيات بشأن بدائل زراعة التبغ المستدامة اقتصادياً (فيما يتعلق بالمادتين ١٧ و ١٨)

#### ١ - المقدمة

- ١-١ المخاطر المهنية المحدقة بعمال التبغ وزرّاع التبغ
- ٢-١ الأثر على التوظيف والاضطراب الاجتماعي
- ٣-١ الأثر البيئي
- ٤-١ ممارسات الشركات التي تقوض تنفيذ بدائل زراعة التبغ المستدامة

#### ٢ - الغرض والنطاق والانطباق

- ١-٢ الغرض من هذه التوصيات تزويد الأطراف بإطار عام تستطيع الأطراف بموجبه أن تقر السياسات العامة الشاملة والتدابير الفعالة اللازمة للوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها بموجب المادتين ١٧ و ١٨ من اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ.
- ٢-٢ والقصد من هذه التوصيات أيضاً إرشاد الأطراف إلى كيفية تنفيذ السياسات العامة التي تشجع إنشاء آليات ابتكارية لتتويع أسباب الرزق المستدامة اقتصادياً لصالح زرّاع التبغ.
- ٣-٢ ومن الموصى به أن تضع الأطراف برامج تنمية ريفية تشمل جميع بدائل زراعة التبغ، ولاسيما البدائل الصالحة للبقاء اقتصادياً والتي تحمي البيئة. وللوكالات الحكومية، وخصوصاً التي لها نفوذ قوي في المناطق الريفية، دور مهم في دعم تتويع أسباب الرزق في مناطق زراعة التبغ، وذلك من خلال طائفة من السياسات العامة والتدابير، بما في ذلك تدريب عمال التبغ وزرّاع التبغ وأسرهم وأطفالهم. وينبغي أن تؤدي المؤسسات الدولية ومنظمات المزارعين دوراً أساسياً في اتخاذ هذه القرارات وفي تنفيذها.
- ٤-٢ وينبغي أن تنطبق التدابير الموصى بها هنا على الأطراف على أوسع نطاق ممكن، وحيداً لو نفذت الأطراف تدابير تتجاوز الموصى بها عند تطويعها لتناسب الظروف النوعية، حتى يتسنى بلوغ أهداف المادتين ١٧ و ١٨.

#### ٣ - المبادئ التوجيهية

المبدأ رقم ١. تتويع أسباب الرزق (المطلوب استمرار المناقشة).

المبدأ رقم ٢. ينبغي أن يشارك زرّاع التبغ وعمال التبغ في كل مرحلة من مراحل إعداد السياسات العامة وتنفيذها.

**المبدأ رقم ٣.** ينبغي أن تكون السياسة العامة لترويج أسباب الرزق البديلة والمستدامة اقتصادياً مستمدة من أفضل الممارسات.

**المبدأ رقم ٤.** ينبغي ترويج أسباب الرزق البديلة والمستدامة اقتصادياً في إطار شمولي يحتضن جميع جوانب أسباب رزق زراع التبغ وعمال التبغ (بما فيها الجوانب الصحية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية وجوانب الأمن الغذائي).

**المبدأ رقم ٥.** ينبغي أن تكون السياسات العامة التي تعزز أسباب الرزق البديلة والمستدامة اقتصادياً في منأى عن المصالح التجارية وسائر المصالح الراسخة لدوائر صناعة التبغ وشركات ورق التبغ.

**المبدأ رقم ٦.** ينبغي الاعتماد على الشراكة والتعاون عند تنفيذ هذه الخيارات السياسية والتوصيات، بما في ذلك من مساعدات تقنية ومالية.

#### ٤ - تحديد وإعداد استراتيجيات فعالة للمحاصيل وأسباب الرزق البديلة

- ١-٤ تعزيز البحوث؛
- ٢-٤ وضع برامج لتتقيف العمال والزراع؛
- ٣-٤ إزالة الحواجز التي تعيق تنويع البدائل المتاحة لزراعة التبغ أو لصنع منتجات التبغ، أو التحول عن بديل إلى آخر؛
- ٤-٤ تقييد السياسات العامة التي تشجع وتدعم زراعة التبغ؛
- ٥-٤ تحديد استراتيجيات دوائر صناعة التبغ التي تشجع على زراعة التبغ وصنع منتجات التبغ، ووضعها تحت الرقابة التنظيمية؛
- ٦-٤ إعطاء المحاصيل البديلة وخيارات أسباب الرزق البديلة مكانة الصدارة في المخططات الحكومية، ولاسيما في برامج الصحة الوطنية؛
- ٧-٤ إنشاء آليات في النظام الراهن لدعم بدائل أسباب الرزق؛
- ٨-٤ إنشاء مراكز معلومات ودعم للمحاصيل/ أسباب الرزق البديلة؛
- ٩-٤ ضمان مشاركة المجتمع المدني ولاسيما المنظمات غير الحكومية.

#### ٥ - الرصد والتقييم

- ١-٥ نموذج أسباب الرزق البديلة
- ٢-٥ معلومات الأسواق
- ٣-٥ الظروف المحددة المحيطة بكل إقليم
- ٤-٥ تدقيق الآثار البيئية
- ٥-٥ الأثر على الصحة
- ٦-٥ المؤشرات الرئيسية

## ٦- التعاون الدولي

٦-١ لقد اتخذت بالفعل الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ عدداً من الالتزامات المهمة في مجال التعاون الدولي، بما فيها الالتزامات المنصوص عليها في المواد ١٣-٦ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٦.

٦-٢ وفي إطار هذه الخيارات السياسية والتوصيات ينبغي أن يشمل التعاون الدولي المسائل التالية:

### تشجيع فرص أسباب الرزق المستدامة اقتصادياً وفتح الأسواق

٦-٣ ينبغي أن تشجع الأطراف اللجوء إلى أسباب الرزق البديلة والمستدامة اقتصادياً على الصعيدين الوطني والدولي، وخصوصاً في مناطق زراعة التبغ. وينبغي أن تضع الأطراف في حساباتها الممارسات الراهنة والموارد المحلية والظروف المناخية عند إعداد السياسات العامة والخطط الخاصة بأسباب الرزق البديلة والمستدامة اقتصادياً.

٦-٤ ينبغي أن تبذل الأطراف جهودها لإرساء علاقات مع الأطراف الفاعلة في الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية من أجل فهم اعتبارات العرض والطلب، بما في ذلك احتياجات الأسواق إلى المحاصيل البديلة. وينبغي أن يكون كل محصول بديل متوافقاً مع الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية.

### فتح الفرص لمناهضة الاكتفاء بالاتجار الموسمي بالمحاصيل البديلة

٦-٥ ينبغي أن تتبادل الأطراف البحوث والخبرات المكتسبة من التكنولوجيات الجديدة لتشجيع المحاصيل البديلة المستدامة اقتصادياً، وذلك بهدف مناهضة الاكتفاء بالتجارة الموسمية. وهذا يساعد على تحسين فرص دخول المحاصيل البديلة إلى أسواق التصدير.

### الحد من إنتاج و/ أو ترويج التبغ

٦-٦ ينبغي للأطراف، بالتعاون مع المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية، أن تمتنع عن الاستثمار في إنتاج و/ أو ترويج منتجات التبغ. وينبغي للأطراف أيضاً أن تقلص مساحات زراعة التبغ وأن تتخذ الخطوات اللازمة لإعادة النظر في تحديد دور المؤسسات أو المجالس التي نشأت لترويج التبغ ومنتجات التبغ، علماً بأن فاعلية جهود الحد تدريجياً لتوريد التبغ ومنتجات التبغ، توخياً للحد من تدهور البيئة، لا تتوقف على المبادرات التي تتخذها أحاد الأطراف فحسب، بل وتتوقف أيضاً على مدى التنسيق والتعاون بين الأطراف على الصعيد الدولي، لكي لا تضيق جهود أي طرف للحد من إنتاج التبغ إذا ازداد هذا الإنتاج لدى طرف آخر.

### المساعدة والتعاون على بناء القدرات اللازمة لتهيئة أسباب الرزق المستدامة اقتصادياً

٦-٧ ينبغي أن تتعاون الأطراف فيما بينها و/ أو من خلال المنظمات الدولية المختصة على تقديم التدريب والمساعدات التقنية والمالية، وأن تتعاون على الأمور العلمية والتقنية والتكنولوجية، بما في ذلك نقل الخبرات أو التكنولوجيا الملائمة في مجال أسباب الرزق البديلة والمستدامة اقتصادياً، مثل إنتاج المحاصيل والاستخبار عن الأسواق.

٦-٨ وينبغي أن تعقد الأطراف اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف أو أي اتفاقات أو ترتيبات أخرى لتشجيع التدريب وتقديم المساعدات التقنية والتعاون في المجالات العلمية والتقنية والتكنولوجية، مع مراعاة احتياجات الأطراف التي هي بلدان نامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

### النظام الدولي لتبادل المعلومات

٦-٩ ينبغي للأطراف، بالتعاون مع المنظمات والأمانات الدولية المختصة، أن تنشئ وتشغل نظاماً دولياً لتبادل المعلومات عن أسباب الرزق البديلة المستدامة وعن الطلب العالمي على ورق التبغ، وذلك بالاعتماد على المعلومات الرسمية التي تتيحها الأطراف والمنظمات الدولية. وبذلك تنشأ قاعدة بيانات أو ينشأ مصدر مماثل لها عن أفضل الممارسات في مختلف البلدان، ويتسنى استخدام هذه الخبرات في بلدان أخرى.

### التعاون العالمي ودور أمانة الاتفاقية

٦-١٠ ينبغي أن تسهل أمانة الاتفاقية التعاون بين الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على دعم التنفيذ الفعال للمادتين ١٧ و١٨.

= = =